قرار رقم (13) لسنة 2005
ن تشكيل لجنة تنقية قوائم المتعطلين عن العمل المسجلين في ديوان الخدمة المدنية

ي مجلس الخدمة المدنية :

بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 أن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .

وعلى المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 في شأن م الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها .

وعلى القانون رقم 19 لسنة 2000 في شأن دعم العمالة ة وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية .

وعلى المرسوم الصادر في 7 جمادى سنة 1399هـ الموافق 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 2001 بدل البحث عن عمل المعدل بالقرارين رقمي (3/ 2004) ، (20 .

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة وزير التخطيط ووزير الدولة لشئون ة الإدارية للتنسيق بين الأجهزة المعنية لتنقية قوائم المسجلين وان الخدمة المدنية والمتعطلين عن العمل وعضوية كل من :

(1) ممثل عن وزارة الشئون الإجتماعية والعمل .

(2) ممثل عن وزارة المالية .

(3) ممثل عن وزارة المالية .

(4) ممثل عن ديوان الخدمة المدنية .

(5) ممثل عن برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز ي للدولة .

- على أن لاتقل درجة أي من منهم عن درجة وكيل ساعد .

مادة (2)

تختص اللجنة بوضع المقترحات اللازمة لتنقية قوائم ين للتوظيف في ديوان الخدمة المدنية .

مادة (3)

مدة هذه اللجنة شهرين تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة (4)

يتولى ديوان الخدمة المدنية أمانة سر هذه اللجنة .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
محمد ضيف الله شرار

صدر في : 15 شعبان 1426هـ
الموافق : 19 سبتمبر 2005 م

قرار رقم (14) لسنة 2005
بشأن منح القياديين في بعض مجالات العمل بدل طبيعة عمل

مجلس الخدمة المدنية :

بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .

وعلى المرسوم الصادر في 4/ 4/ 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (11) لسنة 2005 بشأن وظائف ومكافآت الكويتيين حملة المؤهل الجامعي تخصص محاسبة أو حقوق أو قانون في الجهات الحكومية .

وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2005 بشأن وظائف وبدلات ومكافآت الموظفين الكويتيين العاملين في مجال نظم وتقنية المعلومات بالجهات الحكومية .

وبناء على إقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

قرر

مادة (1)

مادة (1) :

تعدل فئة المكافأة التشجيعية المقررة للموظفين الكويتيين القياديين المشمولين بأحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (11) لسنة 2005 المشار إليه - لتصبح (500) دينار شهرياً .

مادة (2) :

تعدل فئات بدل طبيعة العمل المقرر للموظفين الكويتيين القياديين - وفقاً لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2005 المشار إليه لتصبح على النحو التالي :

الدرجة	بالدينار شهرياً
وكيل وزارة	415
وكيل وزارة مساعد	400

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من 1/ 9/ 2005 ، وينشر في الجريدة الرسمية .

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
محمد ضيف الله شرار

صدر في : 15 شعبان 1426هـ
الموافق : 19 سبتمبر 2005 م